قضية الأجنبي في النحو

د. رافد حميد سويدان
جامعة الأنبار / كلية الآداب

Foreigner's case in grammar

Dr.. Rafid Hamid Sweidan
Anbar University / College of Arts

ملخص البحث

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة الكشف عن مفهوم مصطلح الأجنبي في النحو العربي، إذ تداوله النحاة في ما بينهم وتعارفوا عليه من لدن سيبويه حتى المتأخرين منهم، بيد أن هذا المصطلح على الرغم مما ذكرنا قد اكتنفه الغموض والتف حوله الإبهام، مما خفي على كثير مما جاء بعدهم، فما المقصود بهذا الأجنبي؟ وما مرادهم منه، وهل له تعريف يمكن الوقوف عليه أم هو مثل كثير من المصطلحات النحوية التي لم نقف على تعريف جامع مانع لها .

من اجل ذلك نهض هذا البحث ليميط اللثام عن هذا الغموض ويوضح ما التف حوله من إبهام، وإذ اقتصر البحث على دراسة هذا المصطلح من جوانبه المتعددة؛ فانه يمهد لبحوث أخرى تتعقب مثل هكذا مصطلحات لغوية بالبحث والتفصيل .

Abstract

This study aims to find out the term 'foreign' in the Arabic grammar. This term was discussed by the grammarians and they knew it from the former ones like Seebaweih till the posterior ones. Although this idiom was clear in some eras, it became ambiguous later, hiding some of its aspects to the recent grammarians. What is meant by the expression 'foreign'? , Is there any definition we can depend on? , or it is like many terms that do not have terse ideas.

For this reason this search reveals this obscurity showing the word 'foreign' in a clear way. Even this research is assigned to this term's aspects only, but it paves the way for other studies coming after this one to discuss such expressions in details

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ سيد المرسلين وعلى اله وأصحابه الغر الميامين أما بعد:

فكما هو الشأن في كل علم من وضع مصطلحات يتعارف عليها أهل هذا العلم وشأنه كذلك النحاة، فقد وضعوا مصطلحات اتفقوا عليها في صناعتهم النحوية، والمعهود في هذه المصطلحات هو تعريفها وبيان أمرها ووضوحها والاتفاق عليها، غير أن هذه الصناعة اقتضت أن تتعدد المصطلحات وفي أحيان أخرى تختلف باختلاف مدارسهم، فتسمع أن هذا مصطلح بصري وآخر كوفي وغيرهما بغدادي ... الخ .

ألا إن هناك مصطلحات قد اشتركت فيما بين مدارسهم، ومن هذه المصطلحات عنوان بحثنا وهو (الأجنبي)، إذ أشار إليه النحاة الأوائل من لدن سيبويه البصري مروراً بالفراء الكوفي وأبي على الفارسي البغدادي حتى المتأخرين منهم .

بيد أن هذا المصطلح وعلى شهرته في كتبهم ووجوده في مصادرهم لم يكن له حط من التعريف عندهم لا سيما المتقدمون منهم، فقد نقرت كثيراً عليه فلم اظفر إلا بتعريف واحد عند العالم الكبير ابن الحاجب في أماله وهو متأخر بالنسبة إليهم .

ولغربة هذا المصطلح وقلت من يعرفه جاءت فكرة هذا البحث في التنقيب عن كل ما يتعلق به، فجاءت خطة البحث في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في التعريف بهذا المصطلح من جهة اللغة ومن جهة الاصطلاح، فتبين أن معناه الاصطلاحي لم يكن بعيداً عن معناه اللغوي .

والمبحث الثاني: تكلمت فيه عن المواضع التي لا يجوز الفصل بينهما بأجنبي، ولما كان هذا الموضع – اعني الفصل بين الشيئين المتلازمين بأجنبي – فيه خلاف بين النحاة في الجواز وعدمه، جاء :

المبحث الثالث: ليكشف عن أهم المواضع التي أجاز فيها النحاة الفصل بأجنبي ثم جعلت تحرير النزاع في هذه المسألة في آخر البحث ثم ختمت البحث بما توصلت إليه من نتائج عن هذه القضية .

فإن وفقت فمن الله وحده، وأن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المبحث الأول

الأجنبي في اللغة والاصطلاح:

1- الأجنبي في اللغة:

جاء في اللسان: (رجل أجنب وأجنبي وهو البعيد منك في القرابة، والجانب الأجنبي والاجنب كلها تعني الغريب)[1] وفي القاموس: (والأجنبي والاجنب: الذي لا ينقاد والغريب)[2]، وجاء في تاج العروس: (الأجنبي والاجنب هو الذي لا ينقاد وهو أيضاً الغريب، يقال: رجل جانب وجنب أي غريب والجمع اجناب وفي حديث مجاهد في تفسير السيارة قال: (هم لأجناب الناس) يعني الغرباء جمع جنب وهو الغريب)[3]. نلاحظ أن الكلمة دارت في معنى البعيد أو الغريب.

2- الأجنبي في الاصطلاح:

لم يكن هذا المصطلح في عرف النحاة بعيدا عن معناه اللغوي، فقد عرّفه ابن الحاجب بقوله: (هو الجزء المستقل بنفسه غير الجمل المعترضة كالمبتدأ والخبر الفاعل والفعل)[4]، وعليه فقد رأى أن (غير الأجنبي هو ما كان له تعلق بذلك الجزء)[5]. وهذا الأجنبي لم يستحسنه سيبويه وذهب إلى أن وقوعه في الكلام قبيح وغير جائز فقال: (لا يحسن لو قلت: كانت زيداً الحمى تأخذ أو تأخذ الحمى لم يجد وكان قبيحاً)[6]، وملحوظ أن زيداً أجنبي لوقوعه بين الفعل العامل وهو كان ومعموله وهو الحمى، إذ هو مفعول (تأخذ) فهو أجنبي وقع بين العامل والمعمول فهو الجزء المستقل بنفسه.

لهذا ذهب النحاة إلى انه لا يجوز الفصل بين الشيئين المتلازمين بعمل أولا يجوز أن يفرق بين العامل والمعمول بأجنبي ورأوا أنه: (كلما ازداد الجزءان اتصالا قوي قبح الفصل بينهما) [7]، وعليه فـ(لا يلي عاملاً من العوامل ما نصبه غيره أو رفعه) [8].

وممن نصّ على ذلك ابن السراج فقال: (قولك: (كانت زيداً الحمى تأخذ) هذا لا يجوز؛ لأنك فرقت بين كان واسمها بما هو غريب منها؛ لأن زيداً ليس بخبر لها ولا اسم ولا يجوز (زيد فيك وعمرو رغب) إذا أردت (زيد فيك رغب عمرو)؛ لأنك فرقت بين منك ورغب بما ليس منه، وإذا قلت: (زيدٌ راغب نفسه فيك) فجعلت نفسه تأكيداً لزيد لم يجز؛ لأنك فرقت بين راغب وفيك بما هو غريب منه[9].

وقال في موضع آخر: (وكل ما كان في صلة شيء من أسم أو فعل مما لا يتم إلاّ به فلا يجوز أن تفصل بينه وبين صلة بشيء غريب لو قلت: (زيدٌ نفسه راغب فيكم) لم يجز أن تؤخر (نفسه) فتجعله بين (راغب) (وفيكم) فتقول: (زيد راغب نفسه فيكم) فإن جعلت (نفسه) تأكيداً لما في (راغب) جاز) [10].

وممن رأى ذلك أيضا ابن جني فذهب إلى أن الفصل بين الشيئين المتلازمين قبيح لكن بدرجات متفاوتة، فهو في موضع أشدّ قبحاً من غيره، إذ جعل القبح في الفرق بين المضاف والمضاف إليه أشدّ من الفصل بين المبتدأ والخبر والفعل والفاعل بالأجنبي، لهذا جاز الفصل بينهما بالظرف نحو قولك: (كان فيك زيدٌ راغباً) وقبح الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالظرف، نحو قول الفرزدق:

فلما للصلاة دعا المنادى نهضت وكنت منها في غرور[11]

وعنده أشدّ قبحاً من الأول الفصل بين الجار ومجروره وليس هو كالناصب ومنصوبه[12].

وقد حصر ابن مالك الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالأجنبي بالضرورة ومنع أن يأتي في سعة الكلام فقال:

فصل مضاف شبه فعلٍ ما نصب مفعولاً أو ظرفاً أجز ولم يعب
فصل يمين واضطراراً وجدا بأجنبي أو بنعت أو ندا[13]

قال ابن عقيل: (وأشار بقوله واضطراراً وجدا أنه قد جاء الفصل بين المضاف والمضاف إليه في الضرورة بأجنبي من المضاف وبنعت المضاف وبالنداء، فمثال الأجنبي قوله:

كما خط الكتاب بكف يوماً يهودي يقارب أو يزيل[14]

ففصل بيوماً بين كف ويهودي وهو أجنبي من كف لأنه معمول الخط) [15].

وأوضح المرادي معنى الأجنبي في هذا الموضع فقال: (الأجنبي: ما ليس بمعمول للمضاف من مفعول به وظرف ومجرور وفاعل، مثال الفاعل قول الشاعر:

تسقي امتياحاً ندى المسواك رقتها[16]

والظرف قوله:

كما خط الكتاب بكف يوماً يهودي يقارب أو يزيل

والمجرور قوله:

هما أخوا في الحرب من لا أخاله[17]

والفاعل قوله:

أنجب أيام والداه به إذ نجلاه فنعم ما نجلا[18]

وكذا لو كان الفاعل مرفوعاً بالمضاف، فان الفصل به مخصوص بالضرورة كقوله:

نرى أســـهماً للموت تصـــمي ولا تنمي ولا نرعوي عن نقض أهواؤنا العزم[19]

فان قلت: لا تؤخذ هذه الصورة من كلامه هنا، قلت: قد تفهم من قوله: ما نصب، فعلم أن المرفوع لا يسوغ الفصل به اختياراً) [20].

وكذا ذهب الرضي فقال: (وأنكر النحاة الفصل بالمفعول وغيره في السعة، ولا شك أن الفصل بينهما في الضرورة بالظرف ثابت، مع قلته وقبحه، والفصل بغير الظرف في الشعر أقبح منه في الظرف، وكذا الفصل بالظرف في غير الشعر أقبح منه في الشعر، وهو عند يونس قياس، كما مرّ في باب لا التبرئة، والفصل بغير الظرف في غير الشعر أقبح من الكل، مفعولاً كان الفاصل أو يميناً أو غيرهما...) [21].

وذهب كل من الاخفش والزجاج والزمخشري إلى جواز الفصل بين العامل ومعموله بأجنبي، ففي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ﴾(سورة البقرة 183 – 184) جعلوا أياماً منصوبة بالمصدر (الصيام) وقد فصل بينهما بقوله ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ وهو أجنبي عنهما.

وقال الاخفش في نصب أيام (أي: كتب الصيام أياماً؛ لأنك شغلت الفصل بـ(الصيام) حتى صار هو يقوم مقام الفاعل، وصارت (الأيام) كأنك قد ذكرت من فعل بها) [22].

وقال الزجاج: (نصب (أياماً)على ضربين: أجودهما أن تكون على الظرف، كأنه كتب عليكم الصيام في هذه الأيام، والأيام، والعامل فيه الصيام، كان المعنى كتب عليكم أن تصوموا أياماً معدودات، وقال بعض النحويين: إنه منصوب مفعول ما لم يسم فاعلة، نحو: أُعطي زيدٌ المال، وليس هذا بشيء لأن الأيام ههنا معلقة بالصوم، وزيد والمال مفعولان لأعطى، فلك أن تقيم أيهما شئت مقام الفاعل، وليس في هذا إلا نصب الأيام بالصيام) [23].

وقال الزمخشري: (وانتصاب أياماً بالصيام، كقولك: نويت الخروج يوم الجمعة) [24].

في حين ذهب ابن جرير الطبري إلى أن أياماً نصبت بمضمر من الفعل (كأنه قيل: كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم أن تصوموا أياماً معدودات، كما يقال:

أعجبني الضرب زيداً، وقوله: (كما كتب على الذين من قبلكم) من صلة الصيام) [25] فلا فصل عنده بينهما بأجنبي.

ورأى العكبري عدم جواز نصب (أياما معدودات) بالمصدر (الصيام) لأنه يؤدي إلى أن يفرق بين الصلة الموصول إذ قال: (ولا يجوز أن ينتصب بالصيام المذكور في الآية، لأنه مصدر وقد فرق بينه وبين أيام بقوله كما كتب ويعمل فيه المصدر كالصلة ولا يفرق بين الصلة والموصول بأجنبي..) [26].

بل ذهب أبو حيان إلى تخطئة من يرى انتصاب أيام بالمصدر (الصيام) فقال: (وانتصاب قوله (أياماً) على إضمار فعل يدل عليه ما قبله، وتقديره: صوموا أياماً معدودات، وجوزوا أن يكون منصوباً بقوله: (الصيام) وهو اختيار الزمخشري، إذ لم يذكره غيره، قال: وانتصاب أياماً بالصيام، كقولك: نويت الخروج يوم الجمعة انتهى كلامه، وهو خطأ؛ لان معمول المصدر من صلته، وقد فصل بينهما بأجنبي وهو قوله: (كما كتب) فكما كتب ليس لمعمول المصدر وإنما هو معمول لغيره أي تقدير قدرته من كونه نعتاً لمصدر محذوف أو في موضع الحال) [27].

وليس الفصل بين الشيئين المتلازمين بأجنبي ممنوعاً عند النحاة فقط بل تعدى ببعضهم إلى عدم الفصل حتى بين أبعاض الصلة، مثال ذلك ما جاء من قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾(سورة البقرة:217)، فذهب المبرد والزمخشري وابن عطية إلى أن قوله تعالى ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ عطف على ﴿ سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ أي: وصدٌ عن سبيل الله وعن المسجد[28]، قال السمين الحلبي: وهو (مردود بأنه يؤدي إلى الفصل بين أبعاض الصلة بأجنبي تقريره: أن صدا مصدر مقدر بأن والفعل، وأن موصول وقد جعلتم (والمسجد) عطفاً على سبيل فهو من تمام صلته، وفصل بينهما بأجنبي وهو (وكفر به) ومعنى كونه أجنبياً انه لا تعلق له بالصلة)[29].

في حين رأى العكبري أنه متعلق بفعل محذوف دلّ عليه الصد فقال: (وقيل: هو (أي: والمسجد) معطوف على السبيل وهذا لا يجوز؛ لأنه معمول المصدر والعطف بقوله (وكفر به) يفرق بين الصلة والموصول، والجيد أن يكون متعلقاً بفعل

محذوف دلّ عليه الصد تقديره: ويصدون عن المسجد كما قال تعالى (هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام) [30].

وردّ عليه أبو حيان بقوله: (وما ذهب إليه غير جيد؛ لان الجر بإضمار حرف الجر، وهو لا يجوز في مثل هذا إلا في الضرورة نحو قوله: أشارت كليب بالأكف الأصابع أي: إلى كليب)[31]. ثم قال: (واختلفوا فيما عطف عليه (والمسجد) فقال ابن عطية والزمخشري وتبعا في ذلك المبرد: هو معطوف على سبيل الله، قال ابن عطية: وهذا هو الصحيح، ورد هذا القول بأنه إذا كان معطوفاً على سبيل الله كان متعلقاً بقوله: وصدٌ إذ التقدير: وصد عن سبيل الله وعن المسجد الحرام، فهو من تمام عمل المصدر، وقد فصل بينهما بقوله: (وكفر به) ولا يجوز أن يفصل بين الصلة والموصول...) [32].

ومن أمثلة ذلك أيضا قولك: (اقرأ الكتاب الذي يفيدك في عملك، وارشد إليه)، إذ لا يصح: (اقرأ الكتاب الذي – غيرك – يفيدك في عملك، وارشد إليه)، وذلك لوجود فاصل أجنبي بين الموصول وصلته، وهو كلمة (غير) التي هي من جملة أخرى غير جملة الصلة، ولا يصح: (اقرأ الكتاب الذي يفيدك – غيرك في عملك، وارشد إليه) لوجود فاصل أجنبي لم يفصل بين الموصول وصلته مباشرة، وإنما تخلل جملة الصلة، وفصل بين أجزائها مع انه ليس منها[33].

وقبل أن ادعم احد الرأيين – في مسألة جواز الفصل وعدمه – وأرجح بينهما أودّ أن أورد المواطن التي قال بها النحاة من عدم الفصل بين الشيئين المتلازمين بعمل بأجنبي والمواضع التي أجازوها في الفصل بين العامل والمعمول بأجنبي، وذلك لتكتمل الصورة التي سأبني عليها ما أراه راجحاً في هذه القضية، فالنحويون قد بنوا المسألة على أن الأصل فيها عدم الفصل ثم تراهم في مواضع أخرى يجيزون الفصل به، وهذا ما حدا بنا إلى أن نفرد لكل موضع مبحثا وهما كالأتي:

المبحث الثاني

مواضع عدم الفصل بين الشيئين المتلازمين بعمل بالأجنبي:

نذكر هنا أهم المواضع التي لا يجوز فيها الفصل بين الشيئين المتلازمين بعمل أو قبح الفصل بينهما بالأجنبي وسيكون مدار عدم الجواز هو في الجزء المستقل بنفسه غير الجمل المعترضة وهي كما يأتي:

1- في مثل قولك: (أقبل القطار يحمل الركاب)، نعرب كلمة الركاب مفعولا به للفعل يحمل وهذا الفعل هو عاملها، فهي وثيقة الصلة به وليست أجنبية منه، فلا يصح أن نقدمها ونضعها بعد عامل آخر هو أقبل؛ لأنها أجنبية عنه، فلو قلنا: أقبل الركاب القطار يحمل؛ لكان هذا الأسلوب بعيداً عن الصواب، لمخالفته نسق الصحيح الوارد في تركيب الجملة... والتي ملخصها: انه لا يجوز أن يلي العامل مباشرة معمول لعامل آخر أو: لا يصح أن يلي العامل مباشرة معمول أجنبي عنه[34].

2- لا يجوز تقديم معمول المضاف إليه على نفس المضاف، لمّا لم يجز تقديم المضاف إليه عليه، ولذلك لم يجز قولك: (القتال زيداً حين تأتي) وأنت تريد: (القتال حين تأتي زيداً) [35].

3- إن الفصل بين الحرف وفعله قبيح لقوة الاتصال بينهما، وقد جاء في قول الشاعر:

فقد والشكَّ بيّن لي عناءٌ يوشك فراقهم صُرَدٌ يصيح[36]

فقد فصل الشاعر بين قد والفعل الذي هو بيّن وهذا قبيح، وذلك لأنها تعتد مع الفعل كالجزء منه، ولذلك دخلت اللام المراد بها توكيد الفعل على (قد) في نحو قول الله تعالى ﴿ **وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ** ﴾ **(سورة الزمر من الآية: 65)** وقوله سبحانه ﴿ **وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ** ﴾ **(سورة البقرة: من الآية:102)** [37].

4- إن الخبر المفرد يمتنع تقديمه وحده على الناسخ اذا كان الخبر قد رفع اسماً ظاهراً، ففي مثل: (كان الرجل نبيلاً مقصده) و(بات المغني ساحراً صوته)، لا يصح (نبيلاً كان الرجل مقصده) ولا (ساحراً بات المغني صوته)، وذلك لأنه لا يجوز تقديم الخبر المفرد وحده دون معموله المرفوع ولأن المأثور من الفصيح لم يقع فيه الفصل بين الوصف ومرفوعه بأجنبي عنهما[38].

5- إن الراجح في قوله تعالى ﴿ **قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ** ﴾(سور الأنبياء من الآية 46)، أن يكون أراغب مبتدأ وأنت فاعل سد مسد الخبر؛ لأن قوله عن آلهتي معمول لراغب، فلا يلزم الفصل بين العامل والمعمول بأجنبي لأن أنت على هذا التقدير فاعل لراغب فليس بأجنبي منه، وأما من جعل أنت مبتدأ مؤخراً وأراغب مقدما فيلزم فيه الفصل بين العامل والمعمول بأجنبي؛ لأن أنت أجنبي من راغب على هذا التقدير؛ لأنه مبتدأ فليس لراغب عمل فيه لأنه خبر، والخبر لا يعمل في المبتدأ على الصحيح[39].

6- يجب وصل معمول فعل التعجب بعامله فلا يفصل بينهما بأجنبي، فلا تقول في: (ما أحسن معطيك الدرهم) (ما أحسن الدرهم معطيك) ولا فرق في ذلك بين

المجرور وغيره، فلا تقول: ما أحسن بزيد ماراً، تريد: ماراً بزيد، ولا ما أحسن عندك جالساً، تريد: ما أحسن جالساً عندك[40].

7- أن لا يكون المصدر مفصولا من معموله – المفعول وغير المفعول – بفاصل أجنبي ولا بتابع ولو كان هذا التابع نعتاً أو غيره من التوابع الأربعة، فلا بد أن تقع بعده – مباشرة – كل معمولاته من غير فاصل أجنبي بينها فلا يجوز: إني أقوى على تأدية في الصباح اعمالاً مختلفة، أي: على تأدية أعمالا مختلفة في الصباح، كما لا يجوز: إني أبادر إلى تلبية صارخاً المستغيث، أي إلى تلبية المستغيث صارخاً[41].

المبحث الثالث

مواضع جواز الفصل بين العامل والمعمول بأجنبي:

مما تقدم القول فيه يتبادر إلى الذهن عدم جواز الفصل بين الشيئين المتلازمين والحق أن المسألة ليست على إطلاقها فقد ذكر النحاة أن هناك مواضع جاز فيها الفصل بأجنبي وفيما يأتي ذكر لتلك المواضع:

1- إذا كان له تعلق بما قبله داخل في حيّزة كقولك: ضربي في الدار زيداً حسنٌ، لم تفصل بين المصدر ومعموله بأجنبي (وإنما فصلت بينه وبينه بمتعلق به داخل في حيّزة، بخلاف قولك: ضربي حسنٌ زيداً، فإنك فصلت بينهما بالخبر المستقل الذي لا يصلح أن يكون تتمة لما قبله في الجزيئة، وإنما أجريت الجمل المعترضة مجرى التتمة؛ لأنه مستقل بنفسه فكأنه عرض بين الجزئين لغرض يوضحه رفع اللبس في أنه لا يلبس في أنها ليست لأحدهما لاستقلالها، بخلاف ما ذكرناه فإنه قد يوهم للثاني وهو الأول للأول أو للأول وهو الثاني) [42].

2- إذا تقدم خبر كان ومعموله على الاسم وقدم الخبر على المعمول نحو: (كان آكلاً طعامَك زيدٌ) و(كان قارئ لكتاب الطالب) جاز إجماعاً لمسيراته الأساليب الفصيحة المأثورة[43].

3- إذا كان معمول خبر الأفعال الناقصة ظرفاً أو جازاً ومجروراً جاز ايلاؤه كان عند البصريين والكوفيين، نحو: (كان عندك زيدٌ مقيماً) و(كان فيك زيدٌ راغباً) و(بات على الأشجار الطيرُ نائماً) فقد فصل بين كان واسمها بمعمول الخبر، وكذا الفعل بات[44].

4- إذا كان المعنى مقتضياً له والإعراب مانعاً منه جاز الفصل بشرط أن تضمر ناصباً لذلك الأجنبي، مثل قوله تعالى ﴿ إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجۡعِهِۦ لَقَادِرٞ ۝٨ يَوۡمَ تُبۡلَى ٱلسَّرَآئِرُ ﴾ (سورة الطارق: 8 – 9)، فإذا حملناه على الإعراب كان خطئاً؛ وذلك لأنك فصلت بين الظرف الذي هو (يوم تبلى) وبين ما هو معلّق به من المصدر الذي هو الرجع، والظرف

من صلته، والفصل بينهما بأجنبي لا يجوز، فان قدرنا مضمراً ناصباً يتناول الظرف، ويكون المصدر الملفوظ به دالاً على ذلك الفعل جاز لك أن تفصل بينهما، ودلّ رجعه على يرجعه دلالة المصدر على فعله[45].

5- جاء في باب العطف بالواو عند الاحتياج إلى الربط جواز عطف المفرد السببي على الأجنبي نحو قولك: (مررت برجل قائم زيدٌ وأخوه) ونحو (زيدٌ قائمٌ عمروٌ وغلامه) وقولك في باب الاشتغال: (زيداً ضربت عمراً وأخاه) [46].

تحرير النزاع في المسألة:

بقي أن نحرر النزاع في هذه المسألة فأقول:

لم يتفق النحاة في مسألة الفصل بين الشيئين المتلازمين بالأجنبي، فسيبويه ومن تبعه لا يجوزون الفصل، والاخفش وجماعة يجوزون الفصل بينهما وقبل ذكر أسباب الترجيح أود أن أشير إلى ملاحظة أجدها مهمة وهي أن إمام النحاة ومن تبعه فيما ذهبوا إليه لا يريدون كسر ما أسسوا له من أن الشيئين المتلازمين بعمل لا يجوز الفصل بينهما البتة، وإذا تذكرنا ما نقلناه آنفا عنهم نرى صدق ما ذهبنا إليه وعليه فما جاء من ذلك– اعني من شواهد فصيحة تجوز الفصل بين الشيئين المتلازمين بعمل– فهو إما مؤول أو غير مطردٍ أو شاذٍ أو ضرورة..الخ.

وأيضاً أرى أن أمن اللبس وعدم الغموض ووضوح المعنى هي قواعد عريضة من قواعد النحاة فإذا أدى – ولا أحصرُ هنا الفصل بالأجنبي – واحد من تلك الأشياء إليها فهو غير جائز عند النحاة قاطبة.

هذا ما تبين لي من أصل المسألة عند من لا يجيزون الفصل بين الشيئين المتلازمين بعمل بأجنبي.

أما الذين ذهبوا إلى جواز الفصل بينهما – وهو الحق – فدليلهم على ذلك هو وقوعه في أفصح الكلام ألا وهو القران الكريم، وما ذكرناه آنفا من الآيات هو أقوى الأدلة على جواز الفصل يبن الشيئين المتلازمين.

نخلص من ذلك إلى أن من ذهب من النحاة إلى تقدير ناصب لكلمة (أياما) من قول تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ إِنَّ..﴾ الآية هو تقدير فيه تكلف وعدم التقدير أولى من التقدير، وانك شغلت الفصل بـ(الصيام) حتى صار هو مقام الفاعل، وصارت (الأيام) كأنك قد ذكرت من فعل بها، كما قال الاخفش وذكرناه متقدماً.

الخاتمة

بعد الانتهاء من هذا البحث وفي خاتمة المطاف أسجل أهم النتائج التي توصلت إليها وهي:-

إن لفظة (الأجنبي) لها معان متعددة تدور حولها من جهة اللغة واقتصرنا على معنى الغريب أو البعيد، وذلك لتطابقه ومناسبته مع ما اصطلح عليه النحاة من هذه الكلمة.

تبين لنا ومن خلال هذا البحث أن النحاة لم يضعوا لكثير من مصطلحاتهم تعريفات يمكن الرجوع إليها، وأبسط مثال على ذلك ما نحن بصدده (مصطلح الأجنبي)، والحق أن هذا لا يعد عيباً فكثير من المصطلحات – ولا يقتصر الأمر على الصناعة النحوية – لم توضع لها تعريفات إما لوضوحها وبيانها وإما أنها لا تحتاج إلى تعريف، لأنها معلومة بالضرورة، ولكن لكثرة ما ألف في هذه الصناعة – وهو أمر معروف – وغزارة ما أنتج أصحابها خفيت مصطلحات كثيرة كانت مشهورة معروفة، والدليل على ذلك أن ابن الحاجب – وهو من أعيان القرن السابع – قد وضع تعريفاً لهذه اللفظة – اعني الأجنبي – لعلمه بخفائها وغموضها على كثير من الدارسين لهذا العلم.

اثبت البحث أن ما استقبحه سيبويه في هذا الأجنبي وجعله غير جائز ليس على إطلاقه، فقد رأى كثير من النحاة ممن جاء بعده جواز الفصل بهذا الأجنبي حتى بين الشيئين المتلازمين، وهو ما حدا بنا إلى إفراد مبحث خاص بهذا الأمر.

رجح البحث في هذه القضية جواز الفصل بين الشيئين المتلازمين وذلك لقوة الشواهد التي جاء بها من ذهب إلى جواز الفصل وهو وقوعه في القران الكريم ومن تأوّل ذلك فرأيه ضعيف كما بينا في موضعه.

يتضح مما سبق ذكره أن الفصل بين الشيئين المتلازمين بعمل هو أسلوب من أساليب اللغة العربية يمكن لمن تعلمها وأتقنها وأحسن فيها وصارت عنده ملكة طيعة بين يديه أن يستعمله ويحاجج به فالعرب قد استعملته ولهذا تجده في القران الكريم.

هوامش البحث ومصادره

(1) لسان العرب: مادة (جنب).
(2) القاموس المحيط: (جنب).
(3) تاج العروس: (جنب).
(4) الأمالي النحوية: 60.
(5) المصدر نفسه: 60.
(6) الكتاب: 36/1.
(7) الخصائص: 392/2.
(8) همع الهوامع: 281/1 والنحو الوافي: 577/1.
(9) الأصول في النحو: 237/2.
(10) المصدر نفسه: 224/2 – 225.
(11) ديوانه: 349/1.
(12) ينظر: الخصائص: 392/2و397و398.
(13) ينظر: ألفية ابن مالك: 23.
(14) هو لأبي حية النميري، ينظر: الكتاب: 91/1، وشرح المفصل: 103/1.
(15) شرح ابن عقيل:70/2 – 71 وينظر: شرح المفصل: 103/1، وشرح التسهيل: 273/3.
(16) هو صدر بيت لجرير وعجزه: كما تضمن ماء المزنة الرصف، ديوانه: 386.
(17) صدر بيت لدرنا بنت عبعبة وعجزه: إذا خاف يوماً نبوة فدعاهما، ينظر: الكتاب 92/1.
(18) ديوان الأعشى: 175.
(19) لم يعرف قائله.
(20) شرح الألفية (المرادي): 450/1، وينظر: شرح التسهيل: 273/3 – 274، وأوضح المسالك: 161
(21) شرح الرضي على الكافية: 261/2.
(22) معاني القران: 169/1.
(23) معاني القران وإعرابه: 218/1.
(24) الكشاف: 225/1.
(25) جامع البيان: 156/3 – 157.
(26) التبيان في إعراب القران: 116.
(27) البحر المحيط: 53/2.
(28) ينظر: المقتضب: 529/4، والكشاف: 271/1، والمحرر الوجيز: 522/1.
(29) الدر المصون: 393/2.
(30) التبيان في إعراب القران: 133.
(31) البحر المحيط: 237/2.
(32) المصدر نفسه: 237/2.
(33) ينظر: المقتضب: 158/3 – 162 والنحو الوافي: 378/1.

([34]) النحو الوافي: 577/1.
([35]) الخصائص: 393/2 وينظر: الأصول في النحو: 226/2.
([36]) أورده البطليوسي في شرح الكامل بلفظ: فقد والشك بين لي عنائي، شرح شواهد المغني: 489– 490.
([37]) ينظر: الخصائص: 392/2 – 393 والأصول في النحو: 233/2.
([38]) النحو الوافي: 576/1.
([39]) ينظر: شرح ابن عقيل: 171/1 – 172.
([40]) ينظر: المصدر نفسه: 126/2 – 127.
([41]) النحو الوافي 216/3، وينظر: المغني: 699.
([42]) الامالي النحوية: 60/4 – 61.
([43]) همع الهوامع: 281/1، والنحو الوافي: 577/1.
([44]) ينظر: شرح ابن عقيل: 115/1، والنحو الوافي: 578/1،
([45]) الخصائص: 258/3 -295، وينظر: المغني: 699 – 700.
([46]) المغني: 465.

المصادر والمراجع

1- الأصول في النحو – أبو بكر محمد بن السرّاج النحوي (ت 316 هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، 1999م.
2- الامالي النحوية (امالي القران الكريم)– ابن الحاجب، تحقيق: هادي حسن حمودي، مكتبة النهضة العربية – عالم الكتب، ط1، 1985.
3- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك– جمال الدين عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري، دار الفكر – بيروت.
4- البحر المحيط – محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، حقق أصوله وعلق عليه وخرج أحاديثه: د. عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2002م.
5- تاج العروس في شرح جواهر القاموس– محمد مرتضى الزبيدي، المطبعة الخيرية، مصر، 1306هـ.
6- التبيان في إعراب القران– أبو البقاء عبدالله بن الحسين العكبري، تحقيق: سعد كريم الفقي، دار اليقين، ط1، 2001م.
7- جامع البيان عن تأويل آي القرآن – أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، ط1، 2003م.
8- الخصائص– لابن جني، تحقيق: محمد علي النجار، الهيئة المصرية للكتاب، ط5، 2011م.
9- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون– احمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق الدكتور: احمد الخراط، دار القلم – دمشق، ط2، 2003م.
10- ديوان الأعشى – شرح وتعليق الدكتور: محمد محمد حسين، المكتب الشرقي للنشر والتوزيع، بيروت، 1968م.
11- ديوان جرير – بشرح محمد بن حبيب، تحقيق الدكتور: نعمان محمد أمين طه، دار المعارف بمصر، 1969م.
12- ديوان الفرزدق والطرماح، بيروت.

13- شرح الألفية لابن مالك– الحسن بن قاسم المرادي، تحقيق د. فخر الدين قباوة، دار مكتبة المعارف، بيروت – لبنان ، ط1، 2007م.
14- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك– عبدالله بن عقيل العقيلي، ومعه كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح بن عقيل، محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة ، ط13، 1962م.
15- شرح التسهيل– جمال الدين محمد بن عبدالله الطائي، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد و د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، ط1، 1990.
16- شرح الرضي على الكافية – رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، ط2، 1381هـ.
17- شرح شواهد المغني – جلال الدين السيوطي، علّق حواشيه: احمد ظافر كوجان، لجنة التراث العربي، (د.ت).
18- شرح المفصل، موفق الدين يعيش بن علي النحوي، عالم الكتب – بيروت.
19- القاموس المحيط– مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، دار الجيل، بيروت (د.ت).
20- الكتاب – أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت180هـ)، المطبعة الأميرية – بولاق، ط1- 1317هـ.
21- الكشاف عن حقائق التنزيل– جار الله الزمخشري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، 1948م.
22- لسان العرب – ابن منظور، دار صادر – بيروت، ط6، 2008م.
23- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز– أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، تحقيق وتعليق: الرحالة الفاروق وغيره، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر، ط2، 2007م.
24- معاني القران وإعرابه – أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاجي، شرح وتحقيق: الدكتور عبد الجليل عبده شلبي، خرّج أحاديثه الأستاذ علي جمال الدين محمد، دار الحديث – القاهرة، ط1، 2004م.
25- معاني القران – أبو الحسن سعيد بن مسعدة (ت215هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى قراعة، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط2، 2009م.
26- مغني اللبيب عن كتب الاعاريب – ابن هشام الأنصاري، حققه وعلق عليه د. مازن المبارك و محمد علي حمدلله ، راجعه: سعيد الأفغاني، دار الفكر – بيروت، ط6، 1985م.
27- المقتضب – أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمه، القاهرة، ط3، 1994م.
28- النحو الوافي– عباس حسن، دار المعارف – مصر، ط3.
29- همع الهوامع شرح جمع الجوامع – جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ)، اعتنى به: احمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2010م.